

وقد دفع مجلس الانماء والاعمار المبالغ المذكورة الى القضاة بالنيابة عن شركة سوليدير بناء لاوامر رئيس الوزراء السابق الحريري التي اعطاها الى نبيل الجسر. ومن المعروف انه في عهد الحريري لم يكن هناك فرق عملي كبير بين مجلس الانماء والاعمار وشركة سوليدير ورئاسة الوزراء .

والمسألة هي ان اللجان المذكورة كانت تمارس مهمة تحديد ما يتوجب لأصحاب الحقوق في وجه شركة سوليدير. وقد جاءت قراراتها تحدد الحقوق بمبالغ زهيدة بعد ان كان تحديد معدلاتها سلفا ، مما يخالف كل الاصول ، وبعد تنظيم كثير من محاضر الكشف الوهمية دون اجراء أي كشف فعلي مما يشكل تزويرا " صريحا" . وبالتالي فان تلك اللجان التي كانت قبضت تلك المبالغ الكبيرة على الوجه المتقدم ذكره لم تتمتع ابدأ بالحياد أو النزاهة اللازمين بصورة اكيده .

ولا بد ان دفع هذه المبالغ الكبيرة كان محاولة سافرة للفساد ومشروع رشوة صريحة ليس فقط في نطاق تخمينات الوسط التجاري بل أيضا في مجال عمل القضاء الاعتيادي ، استهدف بعض ابرز الوجوه القضائية ، وقد شغل معظمهم مراكز حساسة في بيروت ، وعرضت على بعضهم فيها ملفات تخص شركة سوليدير واصدروا فيها قرارات لصالح هذه الشركة دون أي تردد .

من الثابت اذن ان خمسة مليارات ليرة لبنانية او اكثر قد انفقت من الاموال العمومية بصورة غير قانونية للتأثير على القضاة لحساب شركة سوليدير . وقد توج مجلس الاعمار سلسلة اعماله المخالفة للقانون في رعايته شركة سوليدير ، ابتداء من تأسيسها بإمضاء الفضل شلق ، بإقامة الدعوى عليها لاسترداد ما يجدر اعتباره بمثابة الرشوة. والا فما هو الوصف الذي يمكن استعماله عندما يدفع الى قاض من الاموال العمومية ، وبصورة مخالفة للقانون ، ودون أي اعتماد في ميزانية الدولة ، اضعاف اضعاف رواتبه ؟

وجاء تقديم الدعوى من جانب مجلس الاعمار بعد ان وضع ديوان المحاسبة يده على القضية واصدر قرارا" أوجب فيه على المجلس استرداد تلك المبالغ من الشركة ، لأنها دفعت عنها ولحسابها ، وبناء للاحاح الديوان.

نحن اذن امام فضيحة كبرى ، وتؤلف جزءا" لا يتجزأ من مشروع كامل باشره رئيس الوزراء السابق بغرض احكام قبضته على مراكز القرار الاداري والامني والقضائي من اجل تنفيذ اغراضه وفي طليعتها اطلاق سوليدير .

فعندما استلم الحريري رئاسة الوزراء عين مستشاره القانوني وزيرا" للعدل ، وجاء بزواج ابنة خاله رئيسا" للجنة التخمين العليا وهيئة التفتيش القضائي . وشمل الحريري بنفوذه رئاسة مجلس شورى الدولة ورئاسة مجلس القضاء الاعلى والنيابات العامة وهيئتي الاستشارات والقضايا في وزارة العدل. واولى اهتماما" خاصا" بقضاة الامور المستعجلة في بيروت بداية واستئنافا" وتمييزا" ، وقضاة دائرة تنفيذ بيروت ومرجعهم الاستئنافي والتمييزي ، وبعض قضاة الشورى ، وألف اللجان التي حولت حقوق الناس من ذهب الى تراب برئاسة قضاة عدليين .

ولما كان القانون يشدد على وجوب توافر كل شروط الحياد في القاضي ، ويوجب رفع يده عن الدعوى للارتياح المشروع ، ولتناقض المصلحة ، وعلى الاخص عندما يصبح دائنا" او مدينا" لاحد المتقاضين ، فقد عززت دعوى مجلس الاعمار الشكوك التي ساورت عددا" كبيرا" من المحامين في حياد القضاة الذين تسلموا الدعاوى المقدمة من شركة سوليدير او ضدها ، فكان ان ربحتها الشركة بسهولة فائقة ، او تأجل البت فيها الى أجل غير مسمى .

وكان أحد المالكين قد تقدم بدعوى امام مجلس شوري الدولة قبل ان يتولى الحريري الحكم وقبل تأسيس سوليدير ، فاحيلت الى مجلس القضاة الذي اصدر في ١٩٩٢/٧/٩ برئاسة القاضي عزت الايوبي قرارا" تاريخيا" بوقف تنفيذ المرسوم رقم ٢٢٣٦ تاريخ ١٩٩٢/٢/١٩ المتعلق بتحديد ارقام العقارات الداخلة في نطاق الشركة العقارية . الا ان هذا القرار التاريخي اصبح أول وآخر قرار يصدر ضد هذه الشركة العقارية عن مجلس شوري الدولة. إذ أنه ما أن استلم الحريري الحكم حتى أخذت كل الدعاوى ضد سوليدير طريقها الى الغرفة التي يرأسها اسكندر فياض الذي أصدر سلسلة طويلة من القرارات ذات الاتجاه الواحد ، أي لصالح الشركة.

حيرتنا اللجان ، وحيرنا قبول قضاة محترمين بالاشتراك فيها ، فقمت شخصيا" بتحذيرهم ، شفها" وخطيا" ، من مغبة الامر ، وقدمت مراجعات الى الهيئة العامة لمحكمة التمييز التي اصدرت اربعة قرارات بانها ليس لهذه اللجان اية صفة قضائية ولو كان على رأسها قضاة عدليون . وذهبت الى المحاكم العدلية أقيم الدعاوى بابطالها وابطال قراراتها وابطال شركة سوليدير واعلان انعدام اجراءات تأسيسها .

وما حصل في الدعاوى التي حضرت فيها ، والتي حضر فيها سواي من المحامين ، بالوكالة عن اصحاب الحقوق وفي مواجهة شركة سوليدير، يثير الارتياح المشروع في حياد معظم القضاة الذين نظروا فيها ، وقد جاء الكشف عن المبالغ التي دفعها مجلس الاعمار الى بعض هؤلاء القضاة انفسهم يعزز هذه الريبة.

من جهتي ، لم يحصل أي تقدم يذكر في عشرات الدعاوى التي قدمتها منذ العام ١٩٩٣ . وأصبحت انا وموكلي نتعرض لتجارب عجيبة هي جزء يسير من التجارب التي تعرض لها أصحاب الحقوق ووكلاؤهم المحامون في الدعاوى التي وقفوا فيها في وجه سوليدير . واليك بعض الامثلة :

لا يجرؤ محافظ بيروت نقولا سابا على اعطاء سوليدير ترخيصا" بهدم بناية خياط في التباريس لانها لم تتمكن من اثبات ملكيتها المزعومة لها ، فيصدر أحد قضاة العجلة قرارا" بالترخيص لها بالهدم متجاوزا" صلاحيته والقانون . ثم تأتي حملة عسكرية كبيرة بأمره قائد شرطة بيروت، الذي يشاع انه كان يقبض مخصصات شهرية من الحريري ، تتولى الاشتراك مع عمال الشركة في تنفيذ الهدم عنوة

وليلاً ، ومتجاهلة قرارات عديدة بوقف التنفيذ ، ثم يشترك بعض عناصرها مع كاتب من الازلام في تزوير محاضر رسمية.

تصدر محكمة التمييز (التي يرأسها رئيس اللجنة التوزيع العليا) قراراً بوقف التنفيذ لا تلبث ان ترجع عنه بعد ايام دون اي تعليل .

يصدر رئيس الغرفة الابتدائية قراراً بمنع سوليدير من التعرض لموكل فتأتي الشركة بقرار من قاضي العجلة بطرده من منزله وينفذ القرار عنوة بموافقة رئيس غرفة استئنافية يشغل في ذات الوقت رئاسة محكمة التوجب .

تصدر غرفة استئنافية قراراً اعدادياً لا يناسب مصالح سوليدير فينقل المستشار المقرر إلى مدينة اخرى ولا ترجع المحكمة عن القرار لكنها تتناسى وجوده . ثم يرقى رئيسها الى غرفة اعلى درجة. تخنفي الخرائط الرسمية التي تبين حدود وسط المدينة . وترفض كل المراجع الرسمية اعطاءنا صوراً مصدقة او غير مصدقة رسمية عنها ابتداء من عام ١٩٩٤ وحتى هذا اليوم ، لأن بناية خياط هي خارج الحدود المذكورة وبالتالي خارج نطاق سوليدير . بينما ان سوليدير كان تستعين للتضليل بإفادات مبهمة او كاذبة او مزورة صادرة عن امانة السجل العقاري لكنها لا يمكن ان تخدع قاضياً".

يعطي مدعي عام بيروت الامر الى الشرطة باقتحام بناية خياط وكسر باب مدخلها الحديدي تسهيلاً لنزع حيازة اصحابها ولادخال مفرزة من ميليشيا الشركة لتمارس احتلالاً فيها تمهيداً للحصول على قرار الترخيص بالهدم .

نتقدم بعشرات الشكاوى الى النيابة العامة والى التفتيش القضائي فيكون مصيرها الحفظ او الاهمال.

ايها السادة :

إنني محام وواحد من آلاف المحامين في لبنان . وعندما احضر امام محكمة فمن حقي وحق موكلي، كما هو حق كل المحامين والمتقاضين ، ان تكون حيادية ونزيهة وان أكون واثقاً من حيادها ونزاهتها. وهذا حق دستوري ومدني ومن حقوق الانسان . اما اذا كانت كل دعوى تقام من سوليدير او ضدها تنتهي بقرار لصالح سوليدير ويطرد الناس من املاكهم ومآجيرهم وتهدم منازلهم دون حق ، فإن الوضع يكون مأسوياً ولا يعود هناك نفع من مراجعة القضاء في غياب الحياد وتقلص النزاهة. لقد كنت وما أزال اقول لموكلي ولاصحاب الحقوق ان املمهم كبير لأن القانون هو الى جانبهم وانه ما يزال في لبنان قضاة يمتازون بالضمير الحيّ ويخافون الله . لكن أمل الناس يخبو أكثر فأكثر ، مع أن الحريري قد خرج من الحكم .

فإلى القضاة اللبنانيين اصحاب الضمير الحي والذين يخافون الله اتوجه من هذا المنبر بطلب اتخاذ الاجراءات التي يوجبها القانون للتحقيق العاجل والنزيه في كل الجرائم المخلة بالادارة القضائية وسوء

استعمال السلطة والاخلال بواجبات الوظيفة والرشوة التي تنثيرها قضية المدفوعات الى القضاة واعضاء اللجان .

وأما القضاة الذين قبضوا فإنني اناشدهم بضم صوتهم الى صوتي في المطالبة بإجراء التحقيق ووضع انفسهم في تصرفه والتصريح عن المبالغ التي تم قبضها ، وفي هذه الاثناء التزام منازلهم طوعاً" أي التوقف الطوعي عن ممارسة العمل القضائي حتى يصدر القرار النهائي في شأنهم . وفي ذات الوقت ، فإنني اطالب رئيس مجلس الاعمار بنشر بيان بتفاصيل ومجموع المبالغ التي تم دفعها الى كل من القضاة واعضاء اللجان .

أيها السادة :

يخطيء الذين يعتبرون ان سوليدير قد أصبحت امراً واقعاً لا يجوز المس به . فإن هذه الشركة تأسست بصورة مخالفة للقانون واستولت على حقوق اللبنانيين وارزاقهم واغتصبت الاملاك الخاصة والعمومية . ولا بد من ان يعود الحق الى اصحابه ، وان يتم ابطال هذه الشركة برمتها وابطال اعمالها .

لقد تعرض اللبنانيون اصحاب الحقوق في وسط مدينة بيروت ، من مالكين ومستأجرين واصحاب مؤسسات صغيرة ، للسرقة وسلبت حقوقهم وكأنهم وقعوا بين أيدي قطاع الطرق . ولن يكون هناك من اعمار لوسط مدينة بيروت إلا على ايديهم وبعد رد حقوقهم .

أيها السادة :

قرأت مجدداً كتاب : "مقامات الحريري" . وانصحكم بقراءته . وهو عبارة عن خمسين مقامة وضعت في القرن الثاني عشر الميلادي ومحورها يدور ، حسب الناشر الاستاذ عيسى سابا ، على الاحتيال بالطرق المتنوعة . وقد لفتتني فيها " المقامة القهقرية " ، وهي تتضمن الرسالة التي تقرأ من أولها بوجه ومن آخرها بوجه آخر . وهي ذات الطريقة التي نسجت بها رسالة سوليدير .

فلنقرأ الرسالة من أولها :

عام ١٩٩١ دفعت الحكومة الى المجلس النيابي مشروع القانون ٩١/١١٧ الذي انشئت بموجبه شركة سوليدير تحت شعاري الاعمار والاعسار ، أي اعسار الدولة. وبررت انشاء الشركة العقارية بان الدولة لا تملك الاموال اللازمة لاعادة اعمار وسط مدينة بيروت (المقدرة حينها باقل من خمسمائة مليون دولار) ولا تستطيع ان تستدين لهذا الامر . وحضر جلسات اللجان المشتركة رجلا الحريري قبل ان يتولى رئاسة الوزراء وهما الفضل شلق رئيس مجلس الانماء والاعمار آنذاك ومستشاره بهيج طبارة. وأكد طبارة للنواب ان المشروع وضع في اطار المحافظة على حقوق اصحاب الحقوق ، وان الشركة العقارية ليست لنزع الملكية ولا لشراء وبيع الاراضي ، بل هي معدة لترتيب منطقة .

وبالرغم من المناقشات ومن ان المشروع مخالف للمواد ١٥ و ٨٥ و ٨٩ من الدستور ، أقره المجلس النيابي بالاكثرية في جلسة ١٩٩١/١١/٢٩ (في غياب ٢٣ نائبا) ولم يصوت ضده الا ست من النواب هم السادة : بيار حلو ، سليم سعادة ، مخايل الضاهر ، البير مخبير ، الياس سابا ، والوزير سليمان فرنجيه.

لم يقتنع هؤلاء النواب الشرفاء بالرسالة كما كتبت ، فاستشهد النائب سليم سعادة بالآية القرآنية : ” ولا تأكلوا اموال الناس بالباطل وتدلوا بها الى الحكام “ . وقال النائب البير مخبير : ” لم أكن أتصور ان يأتي قانون ينزع ملكية الافراد وحقوقهم بهذا الشكل الفاضح ، املاك الناس واملاك الدولة “ . ووصف النائب الياس سابا المشروع ” بالمشخ “ . وعارض النائب مخايل الضاهر بقوة التنازل عن أملاك الدولة الخاصة والعامة لشركة خاصة واعطاءها احتكارات مخالفة للدستور.

ولنقرأ الرسالة من آخرها :

واليوم ، وبعد انقضاء زهاء تسع سنوات على صدور القانون رقم ٩١/١١٧ المشؤوم والمخالف للدستور ولحقوق الانسان ، بوسعنا ان نبدأ في قراءة الرسالة من آخرها . فالدولة التي لم تقوى على تخصيص خمسمائة مليون دولار لاعادة اعمار قلب العاصمة استداننت أكثر من عشرين مليار دولار لا يستطيع أحد ان يضع اصبعه على حقيقة وجه انفاقها . ووضعت سوليدير يدها على الاملاك الخاصة والعامة ، البرية والبحرية ، واخذت تؤجرها وتبيعها ، بعد ان بددت مئات ملايين الدولارات التي قبضتها من المساهمين النفيدين ، وحصل أصحاب الحق على قصاصات ورق في شكل اسهم غير قابلة للبيع بأكثر من نصف قيمتها الاسمية مقابل تخمينات زهيدة اصدرتها اللجان إياها .

أيها السادة :

لقد قرأت لكم الرسالة القهقرية من آخرها . وهي عمل من الاعمال العبقريّة الاجرامية . وهذه القراءة تعطي عكس المعنى الذي اعطي لها عندما قرئت للناس من أولها عام ١٩٩١ . وانني انتهز الفرصة لتوجيه التحية الى كل الذين قدروا عام ١٩٩١ على قراءة الرسالة القهقرية من آخرها في الوقت الذي كانت تقرأ لهم فيه من اولها ، وفي طليعتهم النواب السابقون بيار الحلو وسليم سعادة ومخايل الضاهر والبير مخبير والياس سابا ، الذين دفع كل منهم ثمن معارضتهم مشروع سوليدير بصورة أو باخرى ولم يعد أي منهم نائبا" ، والوزير النائب سليمان فرنجيه ، لوقفتم الشريفة جميعا" في وجه إقرار القانون ٩١/١١٧ .

ان استمرار سوليدير في نشاطها هو من نوع الجرائم المتمادية . وهذه الجريمة يجب ان تتوقف . وان يعاقب عليها . وان يعوض عنها . لقد ذهب الحريري . فلماذا يكون البقاء لشركة سوليدير ؟

أيها السادة :

لا يمكن بعد اليوم لمئات آلاف المتضررين من هذه الجريمة ان يسكتوا او يناموا على حرير الأمل والوعود . وهم يصرون على المطالبة باصل الحق ، وبالتعويض ، وبالمساءلة ، والمعاقبة . هؤلاء المتضررون لن تردهم خيبة الأمل ، وسوف ينكتلون ويمارسون حقوقهم المدنية والسياسية بكل الوسائل المشروعة لوقف الجريمة المتמادية .
ان الحق لا يموت . واصحاب الحق وحدهم هم الذين سوف ينتصرون .